

وقوف حق أن تُخصّ بالتأليف عند الإمام الأشموني

توجيهها النحوي والدلالي وضبطها بين مصحفي الثعلبية والمدينة .

"The Expression 'Wuqūf Ḥaqq an Tukhaṣṣ bi-l-Ta'īf in al-Ashmūnī's Writings: A Syntactic and Semantic Analysis with a Comparative Examination of Its Orthography in the al-Tha'ālibiyya and Madīna Muṣḥafs"

زكرياء بسباسي¹
z.besbasi@crasc.dz

تاريخ النشر: 2025/09/15
Received: 15/05/2025

تاريخ الاستلام: 2025 /05/15
published: 15/09/2025

الملخص:

يتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل تسعة مواضع وقف اختارها الأشموني بعناية واعتبرها جديرة بأن تُخصّ بالتأليف في علم الوقف والابتداء، وتمحور البحث بمقارنة أوجه هذه الأوقاف بضبط الوقف وتقييده في مصحفي المدينة والثعلبية بروايتي حفص وورش؛ بغية استجلاء أسباب التباين والاتفاق، ويبرز البحث أهمية الوقف والابتداء في توجيه المعنى القرآني بناءً على قواعد نحوية ودلالية وبلاغية دقيقة، مع بيان الصلة الوثيقة بين هذا العلم وسائر علوم العربية والشريعة؛ ما يعكس تنوع الاجتهادات العلمية في تحديد المواضع الأنسب للوقف؛ لا سيما من خلال دراسة المقارنات بين المناهج القديمة والحديثة للكشف عن مدى تطابقها أو اختلافها وتأثير ذلك في تفسير القرآن الكريم.

الكلمات المفتاحية:

الوقف؛ الابتداء؛ مصحف الثعلبية؛ مصحف المدينة، المعنى.

Abstract:

This study meticulously analyzes nine instances of pause (waqf) that Al-Ashmuni carefully selected and deemed worthy of dedicated authorship in the science of waqf and ibtida' (pause and resumption). The research focuses on comparing these pauses with the regulated punctuation found in the Madinah and Tha'ālibiyyah codices, according to the recitations of Ḥafṣ and Warsh. The objective is to elucidate the reasons behind the similarities and differences in their application. The study highlights the significance of waqf and ibtida' in shaping the Quranic meaning based on precise grammatical, semantic, and rhetorical principles. Furthermore, it underscores the close relationship between this discipline and other branches of Arabic linguistics and Islamic jurisprudence, reflecting the diversity of scholarly interpretations in determining the most appropriate pause positions. By examining comparisons between classical and contemporary methodologies, the research aims to reveal the extent of their congruence or divergence and the subsequent impact on Quranic exegesis.

Keywords: Waqf; Ibtida'; Tha'ālibiyya Mushaf; Madinah Mushaf; meaning.

(1) مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية (الجزائر).

مقدمة:

اعتنى العرب أيما عناية بعلم المقاطع والمبادئ في كلامهم، إدراكا منهم لأهميته في توضيح المعاني وإزالة اللبس عن المقصود من الكلام، فكانوا ينقلون قواعده مشافهة وسماعا جيلا بعد جيل، بدءا من الصحابة والتابعين الذين تلقوه، ثم أوصلوه إلى تلامذتهم في مختلف الأمصار الإسلامية، ويمكن وصف هذه المرحلة بمرحلة التلقي والمشافهة، التي امتدت من عهد النبوة حتى عصر التدوين والتأليف.

لكن مع انتشار اللحن في القراءة وفساد الألسنة، زادت الحاجة إلى ضبط النص القرآني وصيانيته، لا سيما وأن المصاحف العثمانية كانت تخلو من أي علامات للوقف والابتداء، وهذا ما دفع بالعلماء إلى إيلاء هذا الفن اهتماما بالغا، فدرسوه وصنفوا فيه المؤلفات، وأسسوا له قواعد دقيقة سموها العلل، حتى استقل علما بذاته بعد أن كان جزءا من علم التجويد والقراءات. واستحالت المصاحف تُضبط بعناية عبر لجان متخصصة، تستخدم رموز الوقف ليحقق القارئ تلاوة سليمة، خالية من اللحن.

وقد كان الإمام الأشموني من أبرز من تناول هذا العلم بالتأصيل والتفصيل؛ حيث أكد أن الوقف لا يُحكم فيه بمجرد الذوق والاستحسان، وأكد الصلة المتينة بين علم الوقف والابتداء تحديدا، وسائر علوم الشريعة والعربية، فقال: "ولا يقوم بهذا الفن إلا من له باع في العربية، عالم بالقراءات، عالم بالتفسير، عالم باللغة التي نزل القرآن بها على خير خلقه" (الأشموني، 2008، ص. 12/1).

وقد أولى الأشموني في كتابه منار الهدى في بيان الوقف والابتداء عناية خاصة بتسعة مواضع الوقف في القرآن الكريم، واصفا إياها أوقافا جديرة بأن تُخصَّص بتأليف، وذلك لما تنطوي عليه من دلالات عميقة وأثر بالغ في بيان المعنى القرآني، إلا أن تعدد المصاحف واختلاف الروايات يثير التساؤل حول مدى توافق هذه الأوقاف التي حددها الأشموني مع ما ورد في بعض المصاحف المعاصرة، وما إذا كانت هذه الاختيارات تتطابق أو تختلف مع ما قرره الأشموني في تفصيل الأقوال حول هذه الأوقاف، ومدى تأثير اختلاف الاختيارات بين المصاحف في فهم النص القرآني وتوجيه معانيه.

فجاءت هذه الدراسة بعنوان: أوقاف رآها الأشموني جديرة بأن تُخصَّص بتأليف: دراسة في مصحفي المدينة والثعالبية، وسلكت فيها منهج الاستقراء والتحليل، فبدأت فيها بتمهيد عرفت فيه بعض المصطلحات ذات الصلة بالدراسة، ثم تعرضت إلى هذه المواضع التسعة - مرتبة حسب ورودها في المصحف الشريف - متبعا تلخيص الأوجه التي ساقها الأشموني، ثم تطبيقها على مصحف الثعالبية برواية ورش عن نافع، ومصحف المدينة النبوية برواية حفص عن عاصم، وذلك بغية استجلاء الفروق بينهما، والوقوف على اختيارات كل منهما من مسائل هذه الأوقاف، وإبراز أثر هذه الاختيارات في توجيه المعنى وتفسير القرآن الكريم، وبيان أوجه اتفاقها أو اختلافها مع منهج الأشموني في تقرير هذه الأوقاف، ثم أنهيت البحث بخاتمة تضمنت أبرز النتائج التي توصلت إليها.

1. تمهيد:

1.2 الوقف لغة:

قال ابن دريد: "وقفت الأرض والرجل أفقه وقفا، وهذا أحد ما جاء على فعلته ففعل، وهي أحرف. والوقوف: مصدر وقف وقوفا فهو واقف... وتوقفت على هذا الأمر، إذا تلبثت عليه" (الأزدي، 1987).

وقال ابن فارس: "(وقف) الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكث في شيء ثم يقاس عليه" (ابن فارس، 1979). ويطلق الوقف في لغة العرب على عدة معان منها: الحبس، ومثل له الجوهري بقوله: "وقفت الدار للمساكين وقفاً، وأوقفتها..." (الجوهري، 1987). وقد أشار الزمخشري صراحة إلى الوقف بمعناه عند القراءة، فقال: "ووقفت القارئ توقيفا: علمته مواضع الوقوف" (الزمخشري، 1998). ويقصد به أيضا الكف عن الحركة، فيقال: "وقفت الدابة تقف وقوفاً، ووقفتها أنا وقفاً. ووقف الدابة: جعلها تقف..." (ابن منظور، 1414).

ويتلخص من خلال التعريفات اللغوية أن الوقف يشير إلى السكون والتلبث في موضع معين، كما يحمل معنى الحبس والتخصيص؛ حيث يستخدم للإشارة إلى منع التصرف في شيء وجعله موقوفاً لجهة محددة، ويمتد مدلوله إلى الكف عن الحركة، سواء في الأجسام أو الأصوات ما يدل على ارتباطه بالسكون والانقطاع.

3.1 الوقف اصطلاحاً:

الوقف في اصطلاح القراءة هو قطع الكلمة عما بعدها (الجرجاني، 1983)، وهو تعريف ناقص لاشتماله على الوقف والقطع مع وضوح الفرق بينهما؛ إذ القطع يكون مع عدم نية استئناف القراءة. وقيل: "هو قطع الصوت على الكلمة زمناً يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، إما بما يلي الحرف الموقوف عليه، أو بما قبله" (ابن الجزري، 2002، ص. 189). وجرى لدى كثير من المتقدمين من القراء إطلاق عبارة القطع والسكت مرادين بما الوقف غالباً، ولا يريدون بها غير الوقف إلا مقيدة، إلا أن القطع عند المحققين منهم هو قطع القراءة رأساً. وأما السكت فهو قطع الصوت زمناً؛ هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس (ابن الجزري، 2002)؛ فالوقف مع النفس والسكت بدونه ومعرفة ما يوقف عليه؛ أي: معرفة موضع الوقف، وذلك راجع إلى المعاني، وانفصال بعض الكلام من بعض أو تعلقه به يسمى هذا كله بالوقف المعنوي؛ لتعلقه بالمعنى، أو الوقف النحوي؛ لأنه يكون بمراعاة أحكام النحو، أو الوقف التجويدي؛ لأنه بحث في علم التجويد، وخرج بهذا القيد من يبحث في كيفية الوقف على أواخر الكلمات القرآنية.

2. الموضع الأول:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: 26].

فصل الأشموني مسألة الوقف على (ما) في الآية، ويبيّن أن جواز الوقف على (ما) يتوقف على إعرابها ودلالاتها. فإن كانت موصولة، امتنع الوقف عليها؛ لأن الجملة بعدها صلتها، وكذلك إن كانت نكرة موصوفة، إذ تكون (بعوضة) صفتها، فلا يصح الفصل بينهما. أما إذا كانت زائدة للتوكيد، جاز الوقف عليها، لانعدام التعلق اللفظي بما بعدها، وأما إعراب (بعوضة)، فقد وردت فيها ثلاثة أوجه: النصب، والرفع، والجر. فنُصبت على سبعة أوجه، منها كونها مفعولاً به ل (يضرِب)، أو بدلاً من (مثلاً)، أو صفة ل (ما)، وفي هذه الحالات لا يصح الوقف على (ما) لارتباطها بما نحوياً. وأما الرفع، فجاء على ثلاثة أوجه، منها كونها خبراً لمبتدأ

محذوف، أي: (ما هي بعوضة)، وحينئذ يكون الوقف على (ما) تأملاً. وأما الجر، فجاء على وجه واحد، وهو كونها بدلاً من (مثلاً) على تأويل زيادة الباء، وهو توجيه ضعيف، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشْمُونِي، 2008).

ويتضح من ذلك أن الوقف على (ما) يختلف بين التمام، والكفاية، وعدم الجواز، وفقاً للمقتضى النحوي والمعنى المستفاد، وهو ما جعل الأشْمُونِي يرى أن هذا الموضع جدير بأن يُخصَّ بتأليف لما حواه من دقائق نحوية وبلاغية تستوجب البحث والتأمل، وتجدر الإشارة إلى أنه لم يرد في مصحف المدينة ومصحف الثعالبية أي علامة دالة على الوقف على (ما)، وهذا ما يبين أن الأوجه التي تقتضي الامتناع عن الوقف كاعتبار (ما) اسماً موصولاً أو نكرة موصوفة هي الأرجح؛ إذ يقتضي ذلك اتصالها لفظاً ومعنى بما يليها، فلا يصح الوقف عليها استقلالاً.

2.2 الموضع الثاني:

﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ [آل عمران: 73].

ويبنى الوقف على (هدى الله)، ووصله بما بعده على اختلاف القراء والمربين، فللقراء في محل (أن يؤتى) خمسة أوجه، وللمربين فيه تسعة أوجه، والوقف تابع لها في تلك الأوجه وفقاً لاختلاف القراءات وتعدد الأوجه الإعرابية لـ (أن يؤتى)، مما أوجب تنوع الآراء حول جواز الوقف على (هدى الله) أو وجوب وصله بما بعده.

وأشار الأشْمُونِي إلى أنه يجوز الوقف على (هدى الله) في أربعة مواضع: إذا كانت (أن) للاستفهام سواء بجملة محققة أو مسهلة، أو إذا نُصبت (أن) على الاشتغال، أو غُلقت بالهدى، أو إذا كانت (إن) نافية بمعنى (ما يؤتى أحد مثل ما أوتيتم)؛ لأن ما بعدها يكون مستقلاً عن الأول. وأما إذا كان (أن يؤتى) بدلاً من (هدى الله)، أو خبراً لـ (أن)، أو معمولاً لما قبله، أو متعلقاً بـ (لا تؤمنوا)، فلا يصح الوقف عليه، لكون ما بعده مكماً للمعنى ولا يستقيم الوقف دونه، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشْمُونِي، 2008).

ولم يثبت في أيٍّ من مصحف المدينة ومصحف الثعالبية ضبط الوقف على (هدى الله) وفق الأوجه الأربعة الجائزة التي نص عليها الأشْمُونِي؛ حيث خلت جميع المصاحف المتداولة من هذا التقييد، باستثناء مصحف التيسير بقراءة ابن كثير، الذي جاء ضبطه متوافقاً مع القراءة.

ويكون المعنى على عدم الوقف أنهم أرادوا تعليل قولهم (ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم) على أن سياق الكلام يقتضي إيرادهم استحالة نسخ شريعة التوراة واستحالة بعثة رسول بعد موسى، فتقدير الكلام: (لأن لا يوتى أحد مثل ما أوتيتم) وحذف حرف النفي بعد لام التعليل ظاهرة ومقدرة كثير في الكلام، وأما المعنى على الوقف موافقة لقراءة ابن كثير بالاستفهام (أأن يؤتى أحد) فيكون أنهم أرادوا إنكار أن يوتى أحد النبوة كما أوتيتها أنبياء بني إسرائيل، فيكون الكلام استفهاماً إنكارياً حذفت منه أداة الاستفهام لدلالة السياق (ابن عاشور، 1984).

3.2 الموضع الثالث:

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء].

ويتعلق الوقف والوصل في هذه الآية على (أذاعوا به)، باختلاف وجهات النظر في تحديد المستثنى منه، مما يؤدي إلى تباين مواضع الوقف، فمنهم من جعله متعلقاً بفاعل (أذاعوا به)، فيكون الوقف عليه؛ لأن المستثنى هم الذين لم يشيعوا الخبر، ومنهم من

اعتبره مرتبطاً بـ (لعلمه الذين يستنبطونه منهم)، مما يستوجب وصل الكلام حتى (قليلاً)؛ لأن الذين يقدرّون على استنباط الحكم هم الفئة المستثناة، وهناك من رأى أن الاستثناء يعود على (لاتبعتم الشيطان)، فيكون القليل هم الذين لم يتبعوا الشيطان قبل بعثة النبي ﷺ وهو استثناء متصل. بينما ذهب آخرون إلى أنه مستثنى من (ولولا فضل الله عليكم ورحمته)، أي أن الذين لم يتبعوا الشيطان هم الذين شملهم الفضل والرحمة، إلا أن هذا التفسير ضعيف؛ لأنه يوهّم بأن الجماعة كلها كادت أن تتبع الشيطان. وبناءً على ذلك، فإن الوقف يعتمد على توجيه الاستثناء، فمن رأى أنه يعود على (أذاعوا به" وقف عليها، ومن اعتبره متعلقاً بـ (لعلمه الذين يستنبطونه منهم) لم يقف على (منهم)، بل يصلها بـ (قليلاً)، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشموي، 2008).

وقد قيّد الوقف في هذه الآية في مصحف المدينة المنورة وكذلك في مصحف الثعلبية، فيكون تقدير الكلام على هذا الوقف: وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به إلا قليلاً، فأخرج تعالى بعض المنافقين عن هذه الإذاعة، واختار هذا القول الفراء فقال: "لأن علم السرايا إذا ظهر علمه المستنبط وغيره، والإذاعة قد تكون في بعضهم دون بعض، فلذلك استحسنت الاستثناء من الإذاعة" (الفراء، 1955، ص. 280).

4.2 الموضوع الرابع:

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ ۝﴾ [الأنفال].

ويحدد الوقف على قوله (كریم) وفقاً للوجه الذي تُفسّر به (كما)؛ حيث ذكر أبو حيان خمسة عشر وجهاً لتأويلها ولم يستغ منها شيئاً (أبو حيان، 2000)، ويمكن تصنيف هذه الأوجه إلى قسمين: الأول يستوجب الوصل، والثاني يميز الوقف. فالأوجه التي تستوجب الوصل تشمل الحالات التي تكون فيها (كما) نعتاً لمصدر محذوف مثل: (الأنفال ثابتة لله كما أخرجك ربك)، أو متعلقة بـ (بجادلونك)، أو بمعنى (على) كما في قوله: (امض على الذي أخرجك ربك وإن كرهوا)، أو إذا كان التشبيه في إخراجين: (كما أخرجك ربك من مكة وأنت كاره، وكانت العاقبة النصر، كذلك إخراجك من المدينة وبعض المؤمنين كاره، والعاقبة النصر)، فكل هذه الأوجه تقتضي الوصل؛ لأن المعنى لا يكتمل بالوقف. وأما الأوجه التي تميز الوقف على (كریم)، فتشمل الحالات التي تكون فيها كما بمعنى (إذ)، كما في قوله: (أذكر إذ أخرجك ربك)، أو إذا كانت الكاف قسماً بمعنى: (والذي أخرجك) مثل: (والسماء وما بناها)، أو إذا كانت في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف بتقدير: (لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم، هذا وعد حق كما أخرجك)، أو بتقدير: (فاتق الله كما أخرجك)؛ حيث يكون الوقف ممكناً؛ لأن الجملة تامة معنوياً. وبذلك، فإن الوقف على (كریم) يعتمد على توجيهه (كما) وتخريجها نحويًا، فإذا كانت متعلقة بما قبلها لم يصح الوقف، وإن كانت مستقلة جاز الوقف حينئذ، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشموي، 2008).

وبناءً على ما أشير إليه، فإن مصحف الثعلبية قد ضبط هذا الموضوع بعلامة الوقف على (كریم)، والظاهر أن ترجيح الوقف جاء استناداً إلى ما نص عليه جمع من علماء الوقف والابتداء ممن اعتبروا أن (كما) قد تكون متعلقة بمحذوف مستقل، مما يجعل الوقف على (كریم) حسناً أو كافياً، وفي المقابل خلا مصحف المدينة من علامة وقف عنده؛ لأنه رأس آية، تماشياً مع منهج المصاحف التي تعتمد رؤوس الآيات مواضع وقف وعلامات عليه مع جواز الوصل؛ شرط أن يفهم مما بعد رأس الآية الموقوف عليه معنى، وألا يكون ما بعد رأس الآية تابعا لمبتوع في الآية التي وقف على رأسها (علي بسة، 2004).

ويكون المعنى الذي يقتضيه الوقف ويلتئم به المعنى ويحسن سرد الألفاظ ما اختاره ابن عطية حين قال: "وتحرير هذا المعنى عندي أن يقال: إن هذه الكاف شبهت هذه القصة التي هي إخراجها من بيته بالقصة المتقدمة التي هي سؤالهم عن الأنفال، كأنهم سألوها عن النفل وتشاجروا فأخرج الله ذلك عنهم، فكانت فيه الخيرة كما كرهوا في هذه القصة انبعث النبي ﷺ فأخرجه الله من بيته

فكانت في ذلك الخيرة، فتشاجرهم في النفل بمثابة كراهيتهم هاهنا للخروج، وحكم الله في النفل بأنه لله وللرسول دونهم هو بمثابة إخراجهم نبيه ﷺ من بيته، ثم كانت الخيرة في القصتين فيما صنع الله تعالى " (ابن عطية، 1422هـ، ص. 502/2).

5.2 الموضوع الخامس:

﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نَفْعَ لَهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ (١٢) يَدْعُوا لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لِبَيْتِ الْمَوْلَى وَلِبَيْتِ الْعَشِيرِ (١٣) [الحج].

اختلف في إعراب: (يدعو) الثانية، وتعددت أوجهها النحوية، وأبرزها ثلاثة ذكرها أبو حيان، وأولها: أن تكون (يدعو) مسطرة على الجملة التي تليها، فيكون المعنى: "يقول للذي ضره أقرب من نفعه: إلهي"، وبهذا تكون الجملة في محل نصب مفعولاً لـ(يدعو)، فلا يُوقف عليها، وتأتي (لبئس المولى) جملة مستأنفة. وهذا الوجه منسوب إلى أبي علي الفارسي. والثاني: أن تكون (يدعو) الثانية تأكيداً للأولى، دون أن تحتاج إلى مفعول، مما يدل على استمرار المشرك في ضلاله، ويكون المعنى: (يدعو من دون الله من لا ينفعه ولا يضره)، وهنا يصح الوقف على (يدعو)، وتأتي (لمن ضره أقرب من نفعه) جملة مستأنفة تُقرّر المعنى السابق. وأما الثالث، فهو اعتبار (يدعو) متعلقة بالضلال في قوله: (ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ)، بحيث يكون (ذلك) اسماً موصولاً بمعنى (الذي)، على مذهب الكوفيين، بينما لا يجوز البصريون ذلك إلا في سياقات مخصوصة. ووفق هذا الوجه، يكون (يدعو) بمعنى (يعبد) أو (يستدعي)، وتكون جملة (هو الضلال البعيد) صلة للموصول. غير أن هذا الوجه متكلف؛ إذ لو صح لوجب نصب (الضلال)، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشموني، 2008).

وقد اعتمد مصحف الثعلبية الوقف على (يدعو)، مستنداً إلى التوجيه النحوي الذي يرى الفعل مؤكداً غير متعدي، مما ينسجم مع دلالة التكرار والاستمرار في الضلال، وعلى هذا الوقف "جُوزَ أن يكون (يدعو) هنا إعادة لـ(يدعو) السابق تأكيداً له وتمهيداً لما بعد من بيان سوء حال معبوده إثر بيان سوء حال عبادته بقوله تعالى: (ذلك هو الضلال البعيد) كأنه قيل من جهته سبحانه بعد ذكر عبادة الكافر ما لا يضره ولا ينفعه يدعو ذلك ثم قيل لمن ضره بكونه معبوداً أقرب من نفعه بكونه شافعاً" (الألوسي، 1994، ص. 120/9)، وفي المقابل لم يقيد مصحف المدينة هذا الوقف، نظراً لاعتماده الوجه الإعرابي الذي يُسَلِّط الفعل على الجملة التالية، وجاء التفسير: يدعو من ضره أقرب من نفعه، وقد حالت اللام بينهما (الفراء، 1955)، وهذا ما يبين أثر الاجتهادات النحوية والتفسيرية في رسم الدلالة النصية بناء على تحديد موضع الوقف في المصاحف.

6.2 الموضوع السادس:

﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَحْجُورًا﴾ (٢٢) [الفرقان].

يدور الخلاف في إعراب قوله تعالى: (ويقولون حجراً محجوراً) حول تحديد المتكلم بهذه العبارة ودلالاتها اللغوية والسياقية. فقد ذهب جمهور المفسرين إلى أن القائل هم الملائكة، أي: أنهم يخبرون المجرمين بأن البشراً (حجراً محجوراً) عليهم، أي: محزنة ومنوعة، وذهب آخرون إلى أن القائل هم المجرمون أنفسهم، فهم يستعيذون من الملائكة كما كانوا في الدنيا يستعيذون من المخاطر، قائلين (حجراً)، فجاء الرد الإلهي بقول الملائكة (محجوراً)، أي: محرم عليكم العياذ والنجاة من العذاب، وتدعم هذه القراءة اللغوية عادةً جاهلية؛ حيث كان العرب إذا لقي أحدهم من يخافه، قال: (حجراً محجوراً) أي: حرام عليك التعرض لي، وأما من الناحية النحوية فتعرب (حجراً) مصدراً منصوباً بفعل محذوف تقديره: (حجرت عليكم)، كما هو الحال في التعابير مثل: سقيّاً ورعيّاً، وبذلك تتباين وجوه الوقف في الآية، فعلى الرأي الأول يكون الوقف على (حجراً محجوراً)؛ حيث الجملة من كلام الملائكة، وأما وفق الرأي

الثاني فيوقف على (حجرا)؛ حيث يكون من كلام المجرمين، ثم يكون (محجورا) ردًا عليهم من الله تعالى، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشموني، 2008).

وقد اعتمد مصحف الثعلبية الوقف على (حجرا) ما يفيد أن هذا الاختيار إنما صدر ترجيحًا لوجه نحوي ودلالي يرى في العبارة إخبارًا من الملائكة بتحريم البشري على المجرمين، وفي المقابل لم يُقيد مصحف المدينة هذا الوقف، وذلك راجع إلى اعتبارات نحوية ودلالية تؤثر في تحديد موضع الوقف ومرتبته.

وورد المعنى بالوقفين معا، والضمير في قوله: (ويقولون)، هو للملائكة، والمعنى: وتقول الملائكة للمجرمين حجرا محجورا عليكم البشري، أي: حراما محرما، وقيل: إن الضمير في قوله: (ويقولون) هو للكفار المجرمين، فقد كانت العرب إذا كرهوا شيئا قالوا حجرا، أي: عودا، يستعيذون من الملائكة (ابن عطية، 1422هـ).

7.2 الموضوع السابع:

﴿قَالُوا طَئِرُكُمْ مَعَكُمْ أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس].

وقال الأشموني بأن الوقف على: (طائركم معكم) حسن، لمن قرأ (أئن ذكركم) على الاستفهام التوبيخي؛ لأن له صدر الكلام، سواء قرئ بجملة محققة أو مسهلة، فقرأ (أئن ذكركم) بجملة واحدة ممدودة، وقرأ (إن ذكركم) فعلى هذين القراءتين يحسن الوقف على (طائركم معكم)؛ لأن الاستفهام داخل على شرط جوابه محذوف، تقديره: (آن ذكركم) بجملة ممدودة، (تطيركم) و(أن) الناصبة، أي: تطيرتم لأن ذكركم، وليس بوقف على قراءة (أئن ذكركم) بجمتين مفتوحتين، والتقدير: (ألأن ذكركم). واختلف إذا اجتمع شرط واستفهام أيهما يجاب فليل يجب الاستفهام وقيل: الشرط، فالتقدير على الأول: (آن ذكركم تطيرون)، وعلى الثاني: (تتطيروا) مجزوم؛ فالجواب على القولين محذوف، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشموني، 2008).

أي: أن الوقف على (طائركم معكم) حسن لمن قرأ (أئن ذكركم) بالاستفهام التوبيخي؛ لأن له صدر الكلام، سواء بتحقيق الهمزتين أو تسهيل الثانية، وكذلك لمن قرأها بجملة واحدة ممدودة أو (إن ذكركم) دون استفهام؛ حيث يكون الاستفهام داخلا على شرط محذوف الجواب، تقديره: (أتطيرتم لأن ذكركم)، وأما على قراءة (أئن ذكركم) فلا يُعدُّ وقفًا؛ إذ يكون التقدير: (ألأن ذكركم)، ويختلف التوجيه وفق الخلاف في جواب الاستفهام والشرط، ما يجعل تحديد الوقف محكوماً بالاعتبارات النحوية والتفسيرية.

وتجدر الإشارة إلى أنه لم يرد في مصحف المدينة ومصحف الثعلبية أي علامة دالة على الوقف على (طائركم معكم)، ولعل الوصل في المصحفين مبني على علة مقول القول في القرآن الكريم والتي وحدة إسنادية اختلف أداء القراء في الوقف على أثنائها إذا حكّت عن قائلها محذورا، فمن القراء من يصلها من أولها إلى آخرها، ومنهم من لا يقف فيها إلا وقفا حسنا يستأنف قبله خاصة إن طالت جملة مقول القول وتعذر على القارئ أن يصل بنفسه إلى آخر الجملة مع أن اتحاد المعنى في الجملة كلها وثيق، ومنهم من يقف على تقدير كفاية الوقف ويستأنف بعده، ويعتبر جملة مقول القول كغيرها يوقف على ما يصح الوقف عليه منها، وأما إن كانت جملة مقول القول لا تحكي عن قائلها محذورا؛ فإنه يجوز للقارئ الوقف على أثنائها، كما يجوز الابتداء بالجملة المستأنفة في حيز المقول بسبب طول الفاصلة، وعدم قدرة القارئ على أن يصل بنفسه إلى آخرها. وأما إن كانت جملة مقول القول قصيرة فإن الوقف لا يكون إلا على آخرها لإتمام القول (السجاوندي، 1994).

8.2 الموضوع الثامن:

﴿وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَنْقُومُ آلِيسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الرعد].

وتعد مسألة الوقف عند قوله تعالى: (أفلا تبصرون) من المواضع التي أثارت جدلاً بين النحاة والمفسرين؛ حيث تباينت الآراء في الحكم على (أم) في هذه الآية، فقد ذهب الفراء إلى أن (أم) تحتل وجهين؛ إما أن تكون استفهامية، مما يجعل الجملة التالية مستقلة عن السابقة، أو أن تكون عاطفة على جملة (أليس لي ملك مصر)، وفي هذه الحالة لا يصح الوقف على (تبصرون)؛ لأن (أم) تصبح جواباً للاستفهام السابق (أفلا تبصرون)، ويكون تقدير المعادل المحذوف كما في قول الشاعر: (دعاني إليها القلب إني لأمرها سميع، فما أدري أرشدٌ طلائعها أم هي)، بينما ذهب بعض العلماء إلى أن (أم) زائدة، فيصح الوقف حينئذ على (تبصرون)، ويكون التقدير: (أفلا تبصرون أنا خير من هذا؟)، إلا أن هذا الرأي ضعيف؛ لأن الأصل عدم اعتبار الزيادة إلا بدليل قوي، ورأى آخرون أن (أم) ليست زائدة، بل هي (منقطعة)، أي: أنها تفيد الانتقال إلى معنى جديد دون أن تكون معادلة لما قبلها، وهو رأي أقوى من اعتبارها زائدة، كما أن بعض العلماء يرون أن (أم) تفيد التسوية، مما يجعل الوقف على (تبصرون) غير مناسب؛ لأن المعنى سيظل ناقصاً، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشعري، 2008).

وقد قُيِّد هذا الموضوع من الوقف في مصحف الثعلبية بناء على اعتبار أن (أم) منقطعة بمعنى (بل) للإضراب الانتقالي، والتقدير: (بل أنا خير)، والاستفهام اللازم تقديره بعدها تقريرياً، ومقصوده: تصغير شأن موسى في نفوسهم بأشياء هي عوارض ليست مؤثرة، انتقل من تعظيم شأن نفسه إلى إظهار البون بينه وبين موسى الذي جاء يحقر دينه وعبادة قومه إياه، فقال: أنا خير من هذا، والإشارة هنا للتحقير، وجاء بالموصول لادعاء أن مضمون الصلة شيء عرف به موسى (ابن عاشور، 1984)، وخلا منه مصحف المدينة؛ لأن الموضوع رأس آية، وذلك كاف في الدلالة على استحباب الوقف عليها مع جواز الوصل، قال زكريا الأنصاري: "ويُسَنُّ للقارئ أن يتعلم الوقوف وأن يقف على أواخر الآي إلا ما كان منها شديد التعلق بما بعده" (الأنصاري، 2006، ص. 9).

9.2 الموضوع التاسع:

﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ۖ﴾ [القيامة].

وتدور الخلافات حول كلمة (لا) في الآية بين كونها زائدة تمهيداً للنفي أو نافية لما سبقها من كلام الكفار. فمن رأى زيادتها استند إلى أن القرآن كالسورة الواحدة، مما يميز ورودها في أوائل السور، واستدل بقراءة قبل والبزي (لأقسم) بحذف الألف، باعتبارها جواباً لقسم مقدر، أي: (والله لأقسم)، وهو ما ذهب إليه الكوفيون، بينما رفض البصريون وقوع فعل الحال جواباً للقسم. وجوّز بعضهم حذف نون التوكيد في القسم، إذا كان بمعنى الاستقبال، واعتبروا أن القسم وقع بين نفيين لتأكيد الانتفاء، كما في (فلا وربك لا يؤمنون)؛ حيث لم يكن المقصود نفي القسم، بل تأكيد نفي الإيمان. ومن هذا الباب جاء اقتران القسم بالنفي في آيات مثل (فلا أقسم بما تبصرون)، تأكيداً لنفي الادعاءات الباطلة للكفار، ولم ترد (لا) الزائدة مع القسم بالله عند إثبات الجواب، مما يدل على أنها وردت في مواضع معينة لتوطئة القسم وتعظيم المقسم به. بينما ذهب رأي آخر إلى أنها نافية لما سبقها من إنكار البعث، ويترتب عليه صحة الوقف على (لا)، بخلاف القول بزيادتها؛ حيث لا يُوقف عليها. وقيل أيضاً: إنها (لام) الابتداء وليست (لام) القسم. وأما في قوله: (ولا أقسم) الثانية، فقد وقع الإجماع على أنها بألف بعد (لا)، وكذلك في (لا أقسم بهذا البلد)، مما يؤكد اختلاف الرسم بين المواضع. وجواب القسم محذوف تقديره: (لتبعثن)، بدلالة (أحسب الإنسان)، وهو القول الراجح، في حين أن الآراء الأخرى كجعل الجواب (أحسب) أو (بلى قادرين) قد وُصفت بالشذوذ لمخالفتها أساليب العرب، وهذا الوقف جدير بأن يخص بتأليف. (الأشعري، 2008).

أي: أن الخلاف في كلمة (لا) بين كونها زائدة لتوكيد القسم، أو نافية لما سبقها من إنكار البعث. فمن اعتبرها زائدة، استند إلى قراءة (لأقسم) بحذف الألف، معتبرين أنها جواب لقسم مقدر (والله لأقسم)، وهو مذهب الكوفيين، ويؤيد البصريون ذلك لعدم وقوع الفعل المضارع جواباً للقسم عندهم، ومن جوّز زيادتها فلائها توطئة للقسم وتعظيم للمقسم به؛ حيث لم ترد (لا) مع القسم بالله عند إثبات الجواب؛ فلا يُوقف عليها حينئذ.

وأما من عدها نافية فرأى أن الوقف عليها صحيح، كأنه قال: لا أقسم عليكم بذلك اليوم وتلك النفس، ولكني أسألك غير مقسم أحسب أنا لا نجمع عظامك إذا تفرقت بالموت، فإن كنت تحسب ذلك فاعلم أنا قادرون على أن نفعل ذلك (الرازي، 1420هـ).

ولم يقيد مصحف المدينة والثعلبية الوقف على (لا) باعتبارها زائدة مؤكدة، نظرًا إلى أن هذا الوقف قد يؤدي إلى توهم نفى القسم، وهو ما يتعارض مع سياق التعظيم وتوكيد المعنى.

خاتمة:

أفضت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج المهمة، يمكن تلخيصها فيما يأتي:

1. يتجاوز علم الوقف والابتداء البعد التجويدي المحض، ليُسهم بفعالية في توجيه المعنى القرآني وتحديد دلالاته، وانطلاقًا من هذا البعد الدلالي، حث الإمام الأشموني على تخصيص بعض المواضع الجديرة بالتأليف، لما تحمله من أهمية نحوية وتفسيرية.
2. أظهرت الدراسة وجود توافق واضح بين ضبط الوقف في مصحفي المدينة والثعلبية ومنهج الأشموني، مما يعكس رسوخ اجتهاده العلمي في هذا المجال.
3. بروز اختلافات في مواضع أخرى، تعكس تعدد وجهات النظر بين العلماء حول أنسب مواضع الوقف.
4. تبين أن دراسة الوقف لا تقف عند حدود القواعد النحوية، بل تتطلب استيعاب الجوانب البلاغية وأساليب العرب في التعبير.
5. ينبثق عن هذا التداخل أن علم الوقف يتشابك مع سائر علوم اللغة العربية، مما يعزز مكانته في الدراسات اللسانية والقرآنية.
6. تدعو الدراسة إلى مواصلة البحث في هذا الحقل، من خلال مقارنة اختيارات العلماء القدامى في الوقف والابتداء بضبط المصاحف الحديثة.

المصادر والمراجع

- . الأشموني، أ. ب. (2008). منار الهدى في بيان الوقف والابتداء (تح. عبد الرحيم الطرهوني). القاهرة: دار الحديث.
- . الأزدي، أ. ب. (1987). جمهرة اللغة (ج 2، تح. رمزي منير بعلبكي). بيروت: دار العلم للملايين.
- . ابن فارس، أ. ب. (1979). معجم مقاييس اللغة (ج 6، تح. عبد السلام محمد هارون). بيروت: دار الفكر.
- . الجرجاني، ع. ب. (1983). التعريفات (ج 1، ضبطه وصححه جماعة من العلماء). بيروت: دار الكتب العلمية.
- . الجوهري، أ. ن. (1987). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (ج 4، تح. أحمد عبد الغفور عطار). بيروت: دار العلم للملايين.
- . الزنجشيري، أ. ق. (1998). أساس البلاغة (ج 2، تح. محمد باسل عيون السود). بيروت: دار الكتب العلمية.
- . ابن منظور، م. ب. (1414هـ). لسان العرب (ج 9). بيروت: دار صادر.
- . ابن الجوزي، أ. خ. (2002). النشر في القراءات العشر (ج 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- . ابن سعدان، أ. ج. (2002). الوقف والابتداء في كتاب الله (تح. أبو بشر محمد خليل الزروق). الإمارات العربية المتحدة: مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث.

- . ابن عاشور، م. ط. (1984). تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد. تونس: الدار التونسية للنشر.
- . الفراء، أ. ز. (1955). معاني القرآن (ج 1، تح. أحمد يوسف النجاشي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشليبي). مصر: الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- . أبو حيان، م. ب. (2000). البحر المحيط. بيروت: دار الفكر.
- . ابن عطية، أ. م. (1422هـ). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج 2، تح. عبد السلام عبد الشافي محمد). بيروت: دار الكتب العلمية.
- . الألوسي، أ. ف. (1994). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (ج 9). بيروت: دار الكتب العلمية.
- . السجاوندي، أ. ع. (1994). علل الوقوف (ج 2، تح. محمد بن عبد الله بن محمد العيدي). الرياض: مكتبة الرشد.
- . الأنصاري، ز. ب. (2006). المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء (تح. جمال بن السيد الرفاعي). القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث.
- . الرازي، أ. ع. (1420هـ). التفسير الكبير (ج 30). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

References :

- Al-Ashmūnī, A. b. (2008). Manār al-Hudā fī Bayān al-Waqf wa-al-Ibtidā' (ed. 'Abd al-Rahīm al-Ṭarhūnī). Cairo: Dār al-Ḥadīth.
- Al-Azdī, A. b. (1987). Jumharat al-Lugha (vol. 2, ed. Ramzī Munīr Ba'labakkī). Beirut: Dār al-'Ilm lil-Malāyīn.
- Ibn Fāris, A. b. (1979). Mu'jam Maqāyīs al-Lugha (vol. 6, ed. 'Abd al-Salām Muḥammad Hārūn). Beirut: Dār al-Fikr.
- Al-Jurjānī, 'A. b. (1983). Al-Ta'rīfāt (vol. 1, revised by a group of scholars). Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya.
- Al-Jawhārī, A. N. (1987). Al-Ṣiḥāḥ Tāj al-Lugha wa-Ṣiḥāḥ al-'Arabiyya (vol. 4, ed. Aḥmad 'Abd al-Ghafūr 'Aṭṭār). Beirut: Dār al-'Ilm lil-Malāyīn.
- Al-Zamakhsharī, A. Q. (1998). Asās al-Balāgha (vol. 2, ed. Muḥammad Bāsil 'Uyūn al-Sūd). Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya.
- Ibn Manẓūr, M. b. (1414/1993). Lisān al-'Arab (vol. 9). Beirut: Dār Ṣādir.
- Ibn al-Jazarī, A. Kh. (2002). Al-Nashr fī al-Qirā'āt al-'Ashr (vol. 1). Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya.
- Ibn Sa'dān, A. J. (2002). Al-Waqf wa-al-Ibtidā' fī Kitāb Allāh (ed. Abū Bishr Muḥammad Khalīl al-Zarūq). UAE: Markaz Juma'a al-Mājid lil-Thaqāfa wa-al-Turāth.
- Ibn 'Āshūr, M. Ṭ. (1984). Taḥrīr al-Ma'nā al-Sadīd wa-Tanwīr al-'Aql al-Jadīd min Tafsīr al-Kitāb al-Majīd. Tunis: Al-Dār al-Tūniyya lil-Nashr.
- Al-Farrā', A. Z. (1955). Ma'ānī al-Qur'ān (vol. 1, ed. Aḥmad Yūsuf al-Najātī, Muḥammad 'Alī al-Najjār, and 'Abd al-Fattāḥ Ismā'īl al-Shalabī). Egypt: Al-Dār al-Miṣriyya lil-Ta'līf wa-al-Tarjama.
- Abū Ḥayyān, M. b. (2000). Al-Baḥr al-Muḥīṭ. Beirut: Dār al-Fikr.
- Ibn 'Aṭiyya, A. M. (1422/2001). Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-'Azīz (vol. 2, ed. 'Abd al-Salām 'Abd al-Shāfi Muḥammad). Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya.
- Al-Ālūsī, A. F. (1994). Rūḥ al-Ma'ānī fī Tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm wa-al-Sab' al-Mathānī (vol. 9). Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyya.
- Al-Sajāwandī, A. 'A. (1994). 'Ilal al-Wuqūf (vol. 2, ed. Muḥammad b. 'Abd Allāh b. Muḥammad al-'Īdī). Riyadh: Maktabat al-Rushd.
- Al-Anṣārī, Z. b. (2006). Al-Maqṣad li-Talkhīṣ mā fī al-Murshid fī al-Waqf wa-al-Ibtidā' (ed. Jamāl b. al-Sayyid al-Rifā'ī). Cairo: Al-Maktaba al-Azharīya lil-Turāth.
- Al-Rāzī, A. 'A. (1420/1999). Al-Tafsīr al-Kabīr (vol. 30). Beirut: Dār Ihya' al-Turāth al-'Arabī.